أمور، إلى معاقبة مرتكبي جميع أشكال الاعتداء بحزم وتطبيق سياسة عدم التسامح مطلقا وسياسة عدم التهاون مطلقا؛ وأعادوا التأكيد على أن عمليات حفظ السلام تشكّل الوسيلة الأشد فعالية للتعامل مع حالات الصراع، وهي عمليات تتألف أساسا من الرجال والنساء المتفانين والمحترفين؛ وشددوا على ضرورة توسيع مفهوم الحماية والمساعدة المقدمة للضحايا، ورحبوا بالسياسة الجريئة والشاملة التي تتبعها الأمم المتحدة في هذا الصدد؛ ودعوا إلى اتباع نهج شامل وعلى نطاق المنظومة إزاء مسألة الاعتداء الجنسي بمشاركة جميع وكالات الأمم المتحدة الموجودة في الميدان. ورحبوا بالتقدم المحرز في تدريب الموظفين وأكدوا من جديد ضرورة التحلي بمعايير التأديب والسلوك العليا، لأن المنع يشكّل أفضل أداة لتفادي ارتكاب الجريمة؛ ورحّبوا أيضا بالتقدم المحرز في إنشاء قدرات تحقيق مهنية ومستقلة في مكتب خدمات المراقبة الداخلية؛ ودعوا إلى التزام تام من جانب الدول الأعضاء بمعالجة هذه المسألة.

وحث بعض المتكلمين أيضا بوجه خاص على تنقيح مذكرات التفاهم بين البلدان المساهمة بقوات والأمم المتحدة لتقديم ونشر مدونات لقواعد السلوك التي يجب على الموظفين مراعاتها، وحتى اعتماد مذكرة نموذجية لهذا الغرض. وشملت اقتراحات أخرى، في جملة أمور، توفير تسهيلات الرعاية والترفيه للقوات كحل محتمل للانتهاكات؛ وإنشاء آلية لكفالة المساءلة فيما يتعلق بالتحقيقات التي تُجرى والتدابير التي تُتخذ من أجل التأكد من أن الصمت يمكن كسره على جميع مستويات القيادة؛ وبذل مزيد من الجهود نحو تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج على المستويين الوطني والدولي وفقا للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

٤٨ – الأزمات المعقدة واستجابة الأمم المتحدة لها

الإجراءات التمهيدية

المداولات التي دارت في الجلسة ٤٩٨٠ المعقودة في ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٤

في الجلسة ٤٩٨٠، المعقودة في ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٤[(١)]، أدرج مجلس الأمن في جدول أعماله البند المعنون ”الأزمات المعقدة واستجابة الأمم المتحدة لها“. وأدرج المجلس أيضا في جدول أعماله رسالة مؤرخة ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٤ موجهة من ممثل باكستان[(٢)]. واستمع المجلس إلى إحاطات قدمها وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ. وأدلى جميع أعضاء المجلس ببيانات خلال الجلسة.

وأكد وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ، في إحاطته، أن الأزمات المعقدة وتبعاتها لا تنطوي على أبعاد عسكرية وأمنية فحسب بل أيضا على أبعاد سياسية واقتصادية واجتماعية وإنسانية أساسية، وهي أزمات ذات أجل أطول وتكون فيها عملية الصراع ذاتها قد تركت أثرا كبيرا على هياكل المجتمع والمؤسسات الحكومية وقدرة الأسَر والمجتمعات على مؤازرة بعضها البعض. وقال إنه ينبغي الاستفادة بدرجة أكبر سواء من القرار ١٢٩٦ (٢٠٠٠)، الذي طلب بموجبه المجلس إلى الأمين العام أن يوجه انتباهه إلى الحالات التي تدعو إلى القلق

(١) لمزيد من المعلومات حول المناقشات التي دارت في هذه الجلسة، انظر الفصل الثاني عشر، الجزء الثالث الفرع ألف.

(٢) S/2004/423، تحيل ورقة غير رسمية لتوجيه سير المناقشة.

البالغ فيما يتعلق بحماية المدنيين في الصراع المسلح، أو من القرار ١٣٦٦ (٢٠٠١) الذي شجع فيه المجلس الأمين العام على أن يحيل إليه تقييمه لأي تهديدات محتملة للسلام والأمن الدوليين. واستدرك مُضيفاً أن فائدة الإنذارات المبكرة ستكون معدومة إذا لم تتوافر الموارد الكفيلة بالتصرف استجابة لذلك[٣].

وأشارت رئيسة المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى إسهام هذه الهيئة في استجابة الأمم المتحدة للبلدان التي تمر بأزمات، بما في ذلك المبادرات المتخذة في الآونة الأخيرة في البلدان الأفريقية الخارجة من حالات الصراع. وأضافت قائلة إنه لكي نكفل التضافر في عملنا، لا بد من ربط مبادرات المجلس الاقتصادي والاجتماعي هذه بعمل مجلس الأمن. ولذلك أعربت عن دواعي سرورها من أن المجلسين يعملان بشكل أكثر اتساقا، كما تدل على ذلك الإشارة إلى أفرقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الاستشارية في البيانات الرئاسية لمجلس الأمن حول مسائل الاهتمام المشترك[٤].

وركّز أعضاء المجلس في بياناتهم على منع نشوب الصراعات والإنذار المبكر. فقد لاحظ ممثل إسبانيا، الذي كرّر ممثلا المملكة المتحدة وبنن ما ذكره، وجودَ نظم عديدة للإنذار المبكر في إطار الأمم المتحدة، إلا أن الوقت قد حان للنظر بجدية في كيفية تنسيقها حتى يمكن للمعلومات المتاحة لها أن تسهم بفعالية وبشكل عاجل في عملية صنع القرار[٥]. وأشار ممثلو إسبانيا وبنن وشيلي والمملكة المتحدة إلى المادة ٩٩ من ميثاق الأمم المتحدة[٦]. وقال ممثلا إسبانيا والمملكة المتحدة إن اعتزام الأمين العام تعيين مستشار خاص معني بمنع الإبادة الجماعية من شأنه أن يضمن وصول المعلومات ذات الصلة إلى أعلى الهيئات المعنية بصنع القرار بصورة مبكرة بما يكفي[٧].

وأعرب ممثل الفلبين عن تأييده لفكرة إنشاء آلية لتبادل المعلومات من أجل تحليل الإنذار المبكر[٨]. ولاحظ ممثل المملكة المتحدة أن منظومة الأمم المتحدة يمكن أيضا أن تستفيد بصورة أفضل من قدرات الإنذار المبكر الموجودة لدى المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص والمنظمات الإقليمية والمؤسسات الأكاديمية. وارتأى في المقابل أن المجلس، رغم وجود حساسيات بشأن تضمين حالات أزمات في جدول أعماله، ينبغي أن يطلب، حسب الاقتضاء، إحاطات إعلامية بشأن الأزمات المعقدة التي لا تكون قيد النظر بالفعل، وهي أداة منصوص عليها في القرار ١٣٦٦ (٢٠٠١)[٩].

ودعا ممثل الصين المجلسَ إلى وضع استراتيجية وقائية متكاملة وملائمة لخصائص الأزمات المعقدة[١٠]. وشدد ممثل البرازيل على أنه عندما تكون هناك حاجة إلى حفظ السلام، فإن هناك حاجة إلى منع نشوب الصراعات قبل ذلك، فاقترح أن يقوم المجلس في نهاية المطاف بإنشاء عمليات

(٣) S/PV.4980، الصفحات ٣-٥.

(٤) المرجع نفسه، الصفحات ٥-٧.

(٥) المرجع نفسه، الصفحات ٨-١٠ (إسبانيا)؛ والصفحات ١٦-١٨ (بنن)؛ والصفحات ٣٠-٣٢ (المملكة المتحدة).

(٦) المرجع نفسه، الصفحة ٩ (إسبانيا)؛ والصفحة ١٧ (بنن)؛ والصفحة ٢٤ (شيلي)؛ والصفحة ٣١ (المملكة المتحدة).

(٧) المرجع نفسه، الصفحات ٨-١٠ (إسبانيا)؛ والصفحات ٣٠-٣٢ (المملكة المتحدة).

(٨) المرجع نفسه، الصفحات ١٨-٢٠.

(٩) المرجع نفسه، الصفحات ٣٠-٣٢.

(١٠) المرجع نفسه، الصفحتان ١٠ و ١١.

لتفادي نشوب الصراع[١١]. وعلّق ممثلو بنن ورومانيا وفرنسا بأن من الممكن أيضا زيادة الاستعانة بمجموعات الأصدقاء[١٢]. وبالإضافة إلى ذلك، دعا ممثل بنن إلى أن يلقي المجلس نظرة أخرى على الأدوات الوقائية المتاحة لديه بالفعل، بما في ذلك الجزاءات العامة أو المحددة الأهداف، ولجان التحقيق، وبعثات المراقبة، ونزع السلاح الوقائي، وإنشاء مناطق مجردة من السلاح[١٣]. وأكد ممثل البرازيل كذلك أن الآليات المنصوص عليها في الفصول السادس والسابع والثامن من الميثاق، لا بد من إعادة النظر فيها بصورة عاجلة[١٤].

وشدّد عدد من أعضاء المجلس على ضرورة الاستفادة بقدر أكبر من المقررات والاتفاقات والتقارير الموجودة في التصدي للأزمات المعقدة[١٥]. ودعا ممثل الفلبين إلى وضع خريطة طريق عملية لتنفيذ التوصيات الواردة في تقارير الأمين العام المفعمة بالأفكار عن منع نشوب الصراعات وبناء السلام بعد الصراع، ومتابعة تلك الآليات التي تم تحديدها من قبل[١٦].

واتفق الأعضاء على أن التصدي بصورة متسقة ومتكاملة للتحديات الملازمة للأزمات المعقدة يتطلب زيادة التنسيق بين مجلس الأمن وهيئات ووكالات الأمم المتحدة الرئيسية الأخرى والمفوضيتين الساميتين لشؤون اللاجئين ولحقوق الإنسان والمؤسسات المالية الدولية ومحكمة العدل الدولية. وأشار عدة أعضاء إلى تزايد التعاون بين المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الأمن كمثال على ما يمكن إنجازه ببذل جهود مشتركة، ولاحظوا بوجه خاص الإسهام المقدم من الفريقين الاستشاريَين المخصصين لبوروندي وغينيا – بيساو.

ولأجل تحسين تضافر العمل داخل منظومة الأمم المتحدة، أشار ممثل فرنسا إلى أن من الممكن إشراك الممثل الخاص للأمين العام في مرحلة مبكرة من تخطيط بعثات حفظ السلام، إضافة إلى الأشخاص المسؤولين عن العمل الإنساني والتنمية. وأوصى كذلك بأن تحدد الأمانة العامة للأمم المتحدة ووكالاتها والمؤسسات المالية الدولية إطارا يمكن عندئذ تطبيقه وفقا لحالات معينة، وأضاف أن آليات المتابعة السياسية والإدارية الموضوعة بطريقة واسعة ستكون أيضا ذات أهمية حيوية[١٧]. وشجّع ممثل البرازيل الجمعيةَ العامة على القيام بدور أكبر في وضع المبادئ العامة للتعاون في صون السلم والأمن الدوليين واسترعاء نظر مجلس الأمن إلى الحالات التي يمكن أن تعرّض السلم والأمن للخطر، وفي تعزيز التعاون في المجال السياسي، وحث على وضع

(١١) المرجع نفسه، الصفحتان ١٣ و ١٤ (البرازيل)؛ والصفحات ٣٧-٤٠ (باكستان).

(١٢) المرجع نفسه، الصفحات ١٦-١٨ (بنن)؛ والصفحات ٢٠-٢٢ (فرنسا)؛ والصفحات ٣٥-٣٧ (رومانيا).

(١٣) المرجع نفسه، الصفحات ١٦-١٨.

(١٤) المرجع نفسه، الصفحتان ١١ و ١٢.

(١٥) شملت الوثائق المشار إليها تقريرَ الفريق المعني بعمليات الأمم المتحدة للسلام (A/55/305-S/2000/809)؛ وتقرير الأمين العام عن منع نشوب الصراعات المسلحة (S/2001/574 و Corr.1)؛ و إطار للتعاون في ميدان بناء السلام (S/2001/138، المرفق الأول)؛ وقرار مجلس الأمن ١٣٦٦ (٢٠٠١)؛ و S/PRST/2003/5؛ و إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية (قرار الجمعية العامة ٥٥/٢)؛ وخطة للسلام (A/47/277-S/24111)؛ وملحق لخطة للسلام (A/50/60-S/1995/1)؛ وخطة العمل المتعلقة بمنع نشوب الصراعات العنيفة المعتمدة في دبلن في نيسان/أبريل ٢٠٠٤؛ والاستراتيجية الأمنية الأوروبية التي اعتُمدت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

(١٦) S/PV.4980، الصفحات ١٨-٢٠.

(١٧) المرجع نفسه، الصفحات ٢٠-٢٢.

التوصيات المناسبة في هذا الصدد. ودعا كذلك إلى تحديث أساليب عمل الجمعية العامة وتنشيطها عن طريق زيادة استخدام المواد ١٠ و ١١ و ١٣ من الميثاق[١٨]. ودعا ممثلا إسبانيا والمملكة المتحدة إلى زيادة استخدام المادة ٦٥ من الميثاق، التي تنص على أن للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يمدّ مجلس الأمن بما يلزم من المعلومات وعليه أن يعاونه متى طلب إليه ذلك[١٩]. وأشار ممثل باكستان إلى أنه سيعمّم ورقة غير رسمية تبيّن اقتراحه السابق بإنشاء لجان مركّبة مخصصة تابعة لأجهزة الأمم المتحدة الرئيسية الثلاثة[٢٠].

وأكد أعضاء المجلس بالإجماع تقريبا على الصلة التي لا تنفصم بين التنمية وحل الأزمات المعقدة. وارتأى ممثل الجزائر أن التعمير الاقتصادي لم يجر التشديد عليه بشكل كاف في قرارات مجلس الأمن، ودعا إلى جعل التنمية جزءا لا يتجزأ من بعثات الأمم المتحدة على غرار البعد الإنساني وبُعد حقوق الإنسان اللذين أصبحا كذلك[٢١]. وأشار أعضاء إلى أنه ما من صيغة واحدة يمكن تطبيقها عالميا للتصدي للأزمات المعقدة، فأكدوا على أن كل حل يجب أن يتواءم مع الظروف المحلية والثقافات المتباينة والخلفيات التاريخية. وشدد ممثل الصين على أنه ينبغي احترام إرادة شعوب البلدان المعنية والتعرف على آراءها بشكل كامل[٢٢]. وارتأى ممثلا الولايات المتحدة وألمانيا كذلك أنه ينبغي عدم الاستهانة بإمكانية إسهام المجتمع المدني والحكومات الوطنية المتضررة بل ينبغي تعزيز قدرتها على الاستجابة[٢٣].

وأشار معظم المتكلمين إلى المساهمة التي تقدمها المنظمات الإقليمية في التصدي للأزمات المعقدة، وارتأى ممثل البرازيل أن هذه المنظمات، نظرا لكونها أقرب إلى مصادر الصراع، هي في وضع أفضل من الأمم المتحدة لرصد الأعراض المبكرة للصراع والعمل في الحال[٢٤]. وحث ممثل الصين مجلس الأمن على الاستعانة بآراء المنظمات الإقليمية على نطاق أوسع، وتقاسم المعلومات معها، واقترح أيضا أن ينضم المبعوثون الخاصون للأمين العام إلى مبعوثي الاتحاد الأفريقي والمنظمات الإقليمية الأخرى في مساعيهم الحميدة وجهود الوساطة التي يبذلونها[٢٥]. وأشار عدد من المتكلمين إلى أنه ينبغي تقديم المساعدة المالية الكافية إلى المنظمات الإقليمية لتعزيز قدراتها في مجالَي الإنذار المبكر وحفظ السلام.

---

(١٨) المرجع نفسه، الصفحات ١١-١٤.

(١٩) المرجع نفسه، الصفحات ٧-١٠ (إسبانيا)؛ والصفحات ٣٠-٣٢ (المملكة المتحدة).

(٢٠) المرجع نفسه، الصفحات ٣٧-٤٠.

(٢١) المرجع نفسه، الصفحات ١٤-١٦.

(٢٢) المرجع نفسه، الصفحتان ١٠ و ١١.

(٢٣) المرجع نفسه، الصفحات ٢٨-٣٠ (الولايات المتحدة)؛ والصفحات ٣٢-٣٥ (ألمانيا).

(٢٤) المرجع نفسه، الصفحات ١١-١٣.

(٢٥) المرجع نفسه، الصفحتان ١٠ و ١١.